

سنن ابن ماجه

2975 - حدثنا محرز بن سلمة . حدثنا عبد العزيز بن محمد عن عبيد ا □ عن نافع عن ابن
عمر أن رسول ا □ A .
ويحل حجة يقضى حتى يحل ولم . واحد طواف لهما كفى والعمرة بالحج أحرم من) قال Y
منهما جميعا) . K صحيح